@ 435 @ (^ خير لكم إن كنتم تعلمون (9) فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل ا واذكروا ا كثيرا لعلكم تفلحون (10) وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا) * * * * * * * * ألسنا نسعى . وقوله : (^ إلى ذكر ا) فيه قولان : أحدهما : أنه الخطبة ، والآخر : أنه الصلاة . وهو الأصح . .

وقوله تعالى : (^ وذروا البيع) أي : واتركوا البيع . ويقال المراد منه : إذا دخل وقت الصلاة وإن لم يؤذن لها بعد ، ويقال : إنه بعد سماع النداء . والأول أحسن . ومن قال بالثاني ، قال : النداء هو الآذان إذا جلس الإمام على المنبر وهو الذي كان في زمان رسول ا وأما الآذن الأول أحدثه عثمان رضي ا عنه حين كثر الناس . والمراد من قوله : (^ وذروا البيع) أي : البيع والشراء وكل ما يشغل عن الجمعة . واختلف العلماء أنه لو باع هل يجوز ذلك البيع ؟ فذهب أكثرهم إلى أن البيع جائز ، والنهي عنه كراهة . وذهب مالك وأحمد إلى أن البيع لا يجوز أصلا . وحكى بعضهم عن مالك أنه رجع من التحريم إلى الكراهة ، والقول الأول أولى ؛ لأن ا تعالى قال : (^ ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون) جعل ترك البيع خيرا ، وهذا يشير إلى الكراهة في الفعل دون التحريم ، ولأن النهي عن العقد للاشتغال عن الجمعة لا لعين العقد . .

قوله تعالى : (^ فإذا قضيت الصلاة) أي : فرغ منها . .

قوله تعالى : (^ فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل ا) هو أمر ندب لا أمر حتم وإيجاب ، مثل قوله تعالى : (^ وإذا حللتم فاصطادوا) وعن ابن محيريز قال : يعجبني أن يكون لي حاجة بعد الجمعة فأنصرف إليها ، وابتغى من فضل ا منها . وعن عبد ا [بن] بسر : أنه كان يخرج من المسجد إذا صلى الجمعة ، ثم يعود ويجلس إلى أن يصلي العصر . وفي بعض الأخبار عن النبي في معنى قوله